1346 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مغيرة عن إبراهيم قال Y المتوفي عنها زوجها لا تخرج من بيتها إلا في حق عيادة المريض أو ذي قرابة أو أمر لا بد منه والمطلقة ثلاثا مثل ذلك